

المادة ١١

تتوهم كل دولة بتعزيز احترام ومراعاة حقوق الانسان والحرىات الاساسية وفقا لميثاق الامم المتحدة ، وبالاتزام التام الدقيق للاحكام هذا الاعلان والاعلان العالمي لحقوق الانسان واعمال منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

الجلسة العامة ١٢٦١

٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣

القرار ١٦٠٥ (الدورة ١٨)

اذاعة اعلان الامم المتحدة للقضاء
على التمييز العنصرى بكافة اشكاله

ان الجمعية العامة ،

ان ترى ان اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله (١) ينص على ان تقوم الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والدول والمنظمات غير الحكومية بعمل كل ما في وسعها لتأمين القضاء كافة اشكال التمييز بسبب العرق او اللون او الاصل الاثنى ،

وان تدرك شدة اعمية التنفيذ السريع لذلك الاعلان بغية تصفية التمييز العنصرى بكافة اشكاله في اقرب وقت ممكن ،

وان ترى ضرورة تصميم معرفة الاعلان في جميع انحاء العالم باعتبار هذا خدوة نحو القضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ،

١- تلتمس من جميع الدول اتخاذ جميع التدابير اللازمة للاضطلاع ، دون تأخير ، بالتنفيذ التام الاما دق للمبادئ الواردة في اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ؛

٢- وتلتمس من حكومات الدول ومن المنظمات غير الحكومية اذاعة نص الاعلان على اوسع نطاق ممكن ، مستعملة في ذلك كل ما لديها من وسائل بما فيها جميع وسائل الاتصال المناسبة ؛

٣- وتلتمس من الامين العام والوكالات المتخصصة تأمين تداول الاعلان تداولاً فورياً واسع النطاق ، والعمل تحقيقاً لذلك ، على نشره وتوزيعه بجميع اللغات الممكنة ؛

(١) انار القرار ١٦٠٤ (الدورة ١٨) ، ص ٩١ .

٤- وتدعو حكومات الدول الاعضاء ، والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية المعنية الى اعلام الامين العام عن التدابير التي تتخذها التزاما منها للاعلان ، وتلتزم من الامين العام ان يقدم عن هذه المسألة تقريراً تقوم الجمعية العامة بنظره في دورتها التاسعة عشرة باعتباره بنداً مستقلاً من بنود جدول الاعمال .

الجلسة العامة ١٢٦١
٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣

القرار ١٩٠٦ (الدورة ١٨)
اعداد مشروع اتفاقية دولية
بشأن القضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله

ان الجمعية العامة ،
وقد اقرت اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله (١) ،
وان ترى ان ذلك الاعلان يمثل خطوة هامة نحو القضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ،

وان يساورها القلق الشديد لتظاهرات التمييز القائمة على اساس اختلاف العرق او اللون او الاصل الاثني والتي لا تزال باقية في جميع انحاء العالم ،
واقترانها لذلك بضرورة اتخاذ مزيد من التدابير للقضاء على التمييز العنصري ،
وان تشدد ، في هذا الصدد ، على اهمية الاسراع في اعداد واقرار اتفاقية دولية بشأن القضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ، كمقتضى نص قرار الجمعية العامة ١٧٨٠ (الدورة ١٧) المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ،

١- تلتزم من المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعوة لجنة حقوق الانسان الى القيام ، مع مراعاة آراء اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، ومناقشات الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة والثامنة عشرة ، واية اقتراحات قد تقدمها حكومات الدول الاعضاء بهذا الشأن ، واية وثائق دولية تكون قد اقرت في هذا الميدان ، باعطاء اولوية مطلقة لاعداد مشروع اتفاقية دولية بشأن القضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله يجرى تقديمه الى الجمعية العامة للنظر فيه في دورتها التاسعة عشرة ؛